

وسائل الشيعة

[300] صلى الله عليه وآله اعتمر في ذي القعدة ثلاث عمر كل ذلك توافق عمرته ذا القعدة. (19244) 5 - محمد بن علي بن الحسين، قال: اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسع عمر. (19245) 6 - وفي (الخصال) عن محمد بن جعفر البندار، عن الحمادي، عن أحمد بن محمد، عن عمه، عن داود بن عبد الرحمن (1)، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله اعتمر أربع عمر: عمرة الحديبية، وعمرة القضاء من قابل، والثالثة من الجعرانة، والرابعة التي مع حجه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 2 - باب تأكد استحباب العمرة في رجب ولو بأن يحرم فيه ويتمها في شعبان، واختيار رجب للعمرة على جميع الشهور حتى شهر رمضان (19246) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أبي عمير، عن عمر _____ 5 - الفقيه 2: 154 / 667. 6 - الخصال: 200 / 11. (1) في المصدر زيادة: عن عمرو. (2) تقدم في الأحاديث 4 و 12 و 13 و 18 و 19 من الباب 4 من أبواب أقسام الحج. (3) يأتي في الأبواب 3 و 4 و 6 و 7 و 8 من هذه الأبواب. الباب 3 فيه 16 حديثاً 1 - التهذيب 5: 31 / 93 وأورده بتمامه في الحديث 23 من الباب 4 وقطعة منه في الحديث 1 من الباب 5 وفي الحديث 5 من الباب 22 من أبواب أقسام الحج. (*) _____